TD

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

TD/B/COM.2/17
TD/B/COM.2/EM.5/3
6 May 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك

تقريراجتماع الخبراء المعني باتفاقات الاستثمار الدولية: المفاهيم التي تسمح بدرجة معينة من المرونة لصالح النمو والتنمية

المعقود في قصر الأمم، جنيف،
في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩

المحتويات

الصفحة

أولا- الاستنتاجات المتفق عليه ٢

ثانيا- موجز مقدم من الرئيس ٣

ثالثا- مسائل تنظيمية ١٠

المرفق

الحضور ١٣

أولا - الاستنتاجات المتفق عليها[١]

١- استعرض اجتماع الخبراء السبل والوسائل التي توفر بها اتفاقات الاستثمار الدولية القائمة المرونة لغرض تعزيز النمو والتنمية، وبحث الاجتماع التجارب ذات الصلة، بما في ذلك مفاهيم متنوعة تطبق على مستويات مختلفة اتفاقات الاستثمار الدولية. ولاحظ أن المرونة، بما فيها المرونة في القدرة العادية للحكومة على التنظيم يمكن إظهارها في جوانب منها أهداف ومحتوى وتنفيذ وصيغة اتفاقات الاستثمار الدولية. ولاحظ أيضاً أن إحدى المسائل الرئيسية تنطوي على إيجاد التوازن المناسب بين المرونة من جهة وبين القدرة على التنبؤ والأمن من جهة أخرى. ولاحظ اجتماع الخبراء الدور الذي تستطيع اتفاقات الاستثمار الدولية القيام به كأحد العوامل التي تساهم في بناء الثقة في علاقات الاستثمار.

٢- ولاحظ اجتماع الخبراء في هذا الصدد أن اجتماعات الخبراء الثلاثة التي عقدتها لجنة البعد الإنمائي لاتفاقات الاستثمار الدولية ساعدت في توضيح بعض المفاهيم والآليات المتاحة لاتفاقات الاستثمار الدولية بهدف جعلها متجاوبة مع الشواغل الإنمائية، وذلك بالقيام أولاً بإلقاء نظرة على اتفاقات الاستثمار الثنائية وبعدها الإنمائي وما تنطوي عليه من آثار على إطار ممكن متعدد الأطراف للاستثمار[٢]، وبالقيام بعد ذلك بدراسة اتفاقات الاستثمار الإقليمية والمتعددة الأطراف دراسة تنطلق من المنظور ذاته[٣]، وبالقيام أخيراً، وبناء على أعمال اجتماعات الخبراء السابقة، لاضفاء المرونة إزاء الشواغل الإنمائية على اتفاقات الاستثمار الدولية.

٣- ولاحظ اجتماع الخبراء أيضا أنه، بالنظر إلى مسألة المرونة في اتفاقات الاستثمار الدولية، وهي المسألة المعقدة، توجد حاجة إلى مزيد من العمل لإلقاء مزيد من الأضواء على أوجه الترابط بين اتفاقات الاستثمار الدولية وبين تشجيع النمو والتنمية.

٤- وفي هذا السياق، لاحظ اجتماع الخبراء بعين الرضا الأعمال التي اضطلع بها الأونكتاد في إطار برنامجه لإطار ممكن متعدد الأطراف للاستثمار، لا سيما في ما يتعلق ببناء القدرة بطرق منها التدريب وعقد الحلقات الدراسية وما شابه ذلك. ورحب بالطابع المتكامل لهذا البرنامج، فهو يجمع بين تحليل السياسات (كما يتمثل في ورقات القضايا[٤] في مجال اتفاقات الاستثمار الدولية)، والتعاون التقني، وإيجاد التوافق في الآراء. وسلّم أيضاً بنفع المناقشات غير الرسمية التي تجري لأغراض الحوار وإيجاد التوافق في الآراء في مسائل تتعلق باتفاقات الاستثمار الدولية وبعدها الإنمائي.

٥- وأوصى اجتماع الخبراء بتنقيح التقرير[٥] المقدم من الأمانة في ضوء المناقشات التي دارت في اجتماع الخبراء. وينبغي تقديم الورقة المنقحة إلى الدورة القادمة للجنة بهدف اطلاعها على المسائل ذات الصلة والخيارات في مجال السياسة العامة.

ثانياً- موجز مقدم من الرئيس

١- أكد الأمين العام للأونكتاد، في كلمته الافتتاحية، على أن المرونة تقع في صلب مناقشة المفاوضات المتعلقة باتفاقات الاستثمار الدولية على المستويين المتعدد الأطراف والإقليمي. ولاحظ أنه على الرغم من أن مناقشة المرونة تركز بدورها على التنمية، فإنها تفضي في الواقع إلى المسألة الأوسع نطاقاً المتمثلة في صلاحيات الدولة القومية إزاء الطبيعة العبر وطنية للشركات، وبالطبع، إلى مسألة الدور المتنامي للمجتمع المدني في المناقشة الدولية. وأوضحت المناقشات الأخيرة بشأن اتفاق الاستثمار المتعدد الأطراف في إطار منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وجود اختلافات هامة، وذلك حتى فيما بين البلدان المتقدمة النمو، تتعلق بقواعد الاستثمار وفي مجالات لا تعكس بالضرورة مخاوف الشمال - الجنوب بل المخاوف الأوسع نطاقاً التي تشعر بها جميع البلدان فيما يتعلق بصياغة قواعد الاستثمار الدولي. وأشار في هذا السياق، إلى أن النمط الحالي للتغيير السريع في علاقات الاستثمار يجعل من الصعب مواصلة الجهود المبذولة نحو وضع مدونة قانون الاستثمار الدولي. إذ يتطلب ذلك أن يتوفر لغالبية البلدان اليقين الكافي بمضمون وطبيعة قواعده وأن تتوصل إلى اتفاق معقول بشأن هذه القواعد. ولذلك، فهو يرى، أن وضع قواعد الاستثمار في أوقات التغيير يجب أن تعكس قدراً من المرونة يسمح بظهور نتائج ممكنة مختلفة. وذلك ليس فحسب لانعدام توافق الآراء في هذا المجال، على النحو الذي أوضحته المفاوضات المتعلقة باتفاق الاستثمار المتعدد الأطراف، بل أيضاً لأن الدليل التجريبي لأثر الاستثمار الأجنبي على التنمية هو غير قاطع أحياناً. وطلب الأمين العام إلى اجتماع الخبراء أن يدرس ما يتوقع البلدان النامية أن تجنيه من اتفاقات الاستثمار الدولية. وفي رأيه، تتوقع هذه البلدان شيئين أساسيين: المزيد من الاستثمار في ميادين جديدة لتوليد التكنولوجيا والتمويل والوصول إلى الأسواق، والمزيد من المرونة لدى التعامل مع الاستثمار الأجنبي، نظراً لكونه ظاهرة معقدة للغاية ولا يمكن لأي أحد أن يتنبأ بنوع السياسات المطلوبة إزاءه في ظروف لا يمكن التنبؤ بها. وأشار في هذا الصدد، إلى أن ثلاث مبادرات تجارية دولية أخيرة - جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف (لا سيما فيما يتعلق بتدابير الاستثمار والاعانات المتصلة بالتجارة) ومبادرة صندوق النقد الدولي للاضطلاع بولايته الحديثة لتعديل أحكام الاتفاق، واتفاق الاستثمار المتعدد الأطراف لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، التي تسعى إلى وضع معايير رفيعة للتعامل مع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر وتحريرها - سعت كلها إلى فرض قيود على المرونة في مجال صنع السياسة الوطنية. ولا بد أن يتساءل المرء عن أغراض مثل هذه القيود وعما إذا كانت هذه المقترحات ستؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة أم لا. وأخيراً، قال إن أحد السبل الممكنة لتنظيم مناقشات اجتماع الخبراء قد تتمثل في البدء بالاتفاق على أنواع القيود المفروضة على مرونة السياسة الوطنية التي سبق القبول بها ومن ثم النظر في المجالات الأخرى التي ينبغي تطبيق هذه القيود فيها أيضاً.

٢- أما رئيس فرع الاستثمار الدولي والشركات عبر الوطنية وتدفقات التكنولوجيا، لدى تقديمه مناقشة البند ٣ من جدول الأعمال، "المفاهيم - مثل الاستثناءات والآليات الأخرى - التي تسمح بدرجة معينة من المرونة، بما في ذلك في مجال بناء القدرات التكنولوجية، لصالح تعزيز النمو والتنمية - لتمكين البلدان التي بلغت مراحل تنمية مختلفة من الاستفادة من اتفاقات الاستثمار الدولية"، فقد لفت الانتباه إلى النشاط الكبير في وضع معاهدات الاستثمار أثناء التسعينات على جميع المستويات. وأن متطلبات وضع المعاهدات بحد ذاتها هي التي جعلت اللجنة واجتماعات

الخبراء تولي اهتماماً لهذه المسألة. وبعد توضيح أسباب وأهداف اجتماع الخبراء، قال إنه بالنظر إلى أن النمو والتنمية هما الهدفان النهائيان لاتفاقات الاستثمار الدولية، فإن التحدي الذي تواجهه البلدان يتمثل في كيفية ضمان تلبية مثل هذه الاتفاقات لاحتياجات التنمية في البلدان النامية على النحو الملائم. وفي معظم الأحيان يصبح الموضوع موضوع السبل التي يمكن لاتفاقات الاستثمار الدولية بواسطتها أن توفر المرونة التي تتطلبها البلدان النامية لتطبيق السياسات الانمائية في ضوء ظروفها الخاصة بها. وألمح إلى المذكرة التي أعدتها أمانة الأونكتاد (TD/B/COM.2/EM.5/2)، التي تستهدف اعطاء أمثلة عن السبل والوسائل التي تم من خلالها تحقيق المرونة في اتفاقات الاستثمار الدولية القائمة، واقترح بأن يطرح الخبراء أثناء المناقشات السبل والوسائل الأخرى ذات الصلة أيضاً في هذا السياق. وأخيراً، لاحظ أن التوصل إلى توازن ملائم بين الالتزامات والمرونة هو بالفعل تحدٍ صعب، وأن الاجتماع يتيح فرصة للمشاركة في تحسين فهم كيفية مواجهة هذا التحدي.

٣- وأثنى الرئيس، في ملاحظاته الختامية على الخبراء والمشاركين في الاجتماع لنجاحه، وقال إن المشاركة في المناقشات المفتوحة كانت مستفيضة وأن المناقشة كانت زاخرة بالمعلومات المفيدة ومتعمقة. وأكد الرئيس على أن الورقة المنقحة للأمانة ستلقي المزيد من الضوء على مفهوم المرونة، لا سيما لأنها تظهر البعد الإنمائي لها. ولاحظ أن اتفاقات الاستثمار الدولية تعالج حقوق ومسؤوليات الأطراف الموقعة عليها وأن من المهم ايجاد توازن ملائم فيما بين الاثنين. كما لاحظ أهمية الشفافية فيما يتعلق بقواعد وممارسات الاستثمارات الدولية وقال إن اتفاقات الاستثمار الدولية تعالج مسائل تتعلق بالتباين الحالي بين الاقتصاد والإعلام، بما في ذلك من خلال أحكام المساعدة التقنية. وأخيراً، أكد على أهمية العناصر الايجابية الأخرى مثل الرزم المالية وأحكام المساعدة التقنية، التي يمكن إدراجها في اتفاقات الاستثمار الدولية لمعالجة أوجه التباين القائمة.

٤- ودارت مناقشة اجتماع الخبراء للبند ٣ من جدول الأعمال حول الموضوعات التالية:

- الأهداف، والأحكام الموضوعية؛

- طرائق التنفيذ؛

- الهيكل العام.

٥- وافتتحت الدورة بمناقشة من جانب الخبراء لموضوع "**كيفية ضمان أن تتحلى اتفاقات الاستثمار الدولية على قدر كاف من المرونة بحيث تلبي احتياجات التنمية على النحو المناسب، بالإضافة إلى الأهداف المحددة لكل صك**". وقالت السيدة ماجدة شاهين من وزارالخارجية المصرية، متحدثة بناء على الخبرات المتصلة بالاتفاق العام للتجارة في الخدمات، إن الاتفاق العام للتجارة في الخدمات هو أحد اتفاقات جولة أوروغواي الذي لم يقتصر الأمر على مجرد التشدق ببعد التنمية، بل الذي نجحت فيه البلدان النامية في جعل أهداف التنمية جزءاً لا يتجزأ منه. وتنص ديباجة الاتفاق بوضوح على هذا الهدف، كما تدعو إلى إيلاء اهتمام خاص إلى البلدان النامية، مع التسليم

بالتباين القائم بين درجات نموها. بل إن الأهم من ذلك، إنه تمت هيكلة الاتفاق العام للتجارة في الخدمات بناء على هذا التعاون. فهيكله العام، الذي يقسم الالتزامات إلى التزامات محددة والتزامات عامة، صمّم بشكل يسمح للبلدان بالتعهد بالتزامات تتمشى مع مستوى نموها. وبخلاف التجارة في السلع، فإن الالتزامات المحددة بشأن الوصول إلى الأسواق والمعاملة الوطنية هي من الأمور التي يتم التفاوض بشأنها وليست حقوقاً والتزامات مكتسبة. والمبدأ الأساسي للمفاوضات في إطار الاتفاق العام للتجارة في الخدمات، كما هو الحال بالنسبة لجميع اتفاقات جولة أوروغواي، هو مبدأ المعاملة بالمثل. ومع ذلك، فإن عناصر المرونة المدرجة في الاتفاق سمحت للبلدان بأن تفتح عدداً أصغر من القطاعات وأن تحرر أنواعاً أقل من الصفقات. بيد أن التنفيذ تكشف عن عدد من أوجه الضعف، التي أدت فيما أدت إلى تحرير عدد أكبر من القطاعات الهامة بالنسبة للبلدان المتقدمة. كما ينص الاتفاق العام للتجارة في الخدمات على أولية الوصول إلى التعاون التقني وقنوات توزيع المعلومات وهو أول اتفاق لمنظمة التجارة الدولية يربط بين الممارسات التجارية والمنافسة، على الرغم من أن المادة المتصلة بذلك ما زالت بحاجة للمزيد من التفصيل. ومع ذلك، وبوجه عام، يتعين على البلدان النامية أن تكون أكثر إدراكاً لحقوقها في الاتفاق العام للتجارة في الخدمات وأن تزيد وتحسن من استخدامها لآليات المرونة المتاحة لها.

٦- وقدم الاستاذ جان – لوك لو بيداو من جامعة باريس لمحة عن معالم المرونة في اتفاقية لومي، موضحاً أن الاتحاد الأوروبي تعهد من خلال الاتفاقية بمساعدة بلدان أفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ على تحسين مناخها الاستثماري بغية تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، لا سيما من خلال تنفيذ الاصلاحات الاقتصادية، وتحسين قوانين الاستثمار وتطوير الخدمات المالية بهدف جذب الاستثمار الخاص. وتتضمن تدابير تعزيز تدفقات الاستثمار إلى بلدان أفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ معلومات تتعلق بامكانيات الاستثمار، والضمانات القانونية وآليات التامين. وبغية تعزيز مشاركة الاتحاد الأوروبي في التنمية، اقتُترحت وضع اتفاقية لومي الجديدة لتعزيز الاستثمار والعلاقات التجارية بين الاتحاد الأوروبي والبلدان المعنية. ومن المقترح أن تقوم الاتفاقية المقترحة على الأسس الرئيسية التالية: إنشاء مناطق تجارية حرة، والاستفادة من المجموعات الإقليمية القائمة لتيسير عملية التحرير، ومنح المعاملة الخاصة والتفضيلية لأقل البلدان نمواً من بلدان أفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ لتيسير دمجها في نظام التجارة المتعدد الأطراف، وتعزيز قدراتها المؤسسية وخلق إطار سياسي مؤات لجذب الاستثمار الأجنبي واستحداث قطاع خاص نشيط. ولهذا الغرض، فإن الاتفاقية ستقدم وسيلتين للتعاون الإنمائي – مرفقاً لتقديم المنح لدعم التنمية البناءة، ومرفقاً للاستثمار للنهوض بالشركات القادرة على البقاء تجاريا، وذلك في القطاع الخاص بصورة رئيسية. وأثبتت المفاوضات الجارية وجود توافق في الآراء قوي بين الاتحاد الأوروبي وبلدان أفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ بشأن الموضوع.

٧- وتوسع السيد فيليب كومباريه من وزارة التجارة والمالية في بوركينا فاصو في هذه النقاط وأكد على أن أحكام اتفاقية لومي بشأن حماية وتشجيع الاستثمار هي مبادئ واسعة النطاق لا تقيد من السياسات الإنمائية لبلدان أفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ. وفضلاً عن ذلك، هناك في الاتفاقية آليات للتشاور تعتبر جزءاً لا يتجزأ منها وتيسر من تطبيقها. وتحدّث عن أثر اتفاقية لومي على التنمية في بوركينا فاصو، فقال إن تحسين البيئة الاستثمارية

من خلال عملية لومي، ولا سيما بتمويل الهياكل الأساسية، وتحسين النظم القانونية الضريبية والاستثمارية والنظام القضائي، واستحداث مدونة التكامل الإقليمي، ساهم في جذب الاستثمار الأجنبي في جميع القطاعات.

٨- وتحدث السيد شيلدون ماكدونالد من وزارة العدل في جامايكا عن خبرة بلده فيما يتعلق بالمرونة في معاهدات الاستثمار الثنائية، قائلاً إن جامايكا تعاملت مع معاهدة الاستثمار الثنائية بروح عملية. وأثرت التغييرات في السياسة العامة في نهاية الثمانينات والالتزامات المتعددة الأطراف الإقليمية في التجارة ونظم الاستثمار أيضاً على معاهدات الاستثمار الثنائية لجامايكا أيضاً. وتنص معاهدة الاستثمار الثنائية على هامش للمرونة تم التفاوض بشأنه فيما بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، من منظوري استيراد رؤوس الأموال وتصديرها. وكانت من بين أهم الاعتبارات على الاطلاق تجنب تدخل معاهدات الاستثمار الثنائية مع اتفاق السوق الكاريبية المشتركة، لضمان تنمية إقليمية متسقة. ويتمثل أحد الاعتبارات الهامة في التفاوض بشأن الاستثناءات من المعاملة الوطنية مع بلدان أصلية رئيسية في ضمان عدم تمخض هذه الاستثناءات عن تثبيط همة المستثمرين الأجانب، وحمايةً للاستثمارات الجامايكية المتدفقة نحو الخارج الحالية والمقبلة في الوقت ذاته. وأنها قد تنظر في منح معاملة وطنية من طرف واحد، ويعتمد ذلك على نظرتها للأهمية الاستراتيجية للشريك في معاهدات الاستثمار الثنائية. وقد استخدمت في إحدى معاهدات الاستثمار الثنائية الأخيرة التي تم التفاوض بشأنها برعاية الأونكتاد ومجموعة الـ ١٥ الأداة القانونية المتمثلة في البروتوكول بشأن المعاملة الوطنية.

٩- وتم أثناء المناقشة التالية لذلك، البحث بصورة أعمق في خصائص المرونة التي يميزها الاتفاق العام للتجارة في الخدمات، وكذلك صكوك منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ولا سيما مدونة تحرير تحركات رأس المال. ولوحظ أن مفهوم المرونة لم يكن جديداً بالنسبة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، لأنه استخدم كمبدأ جوهري فيها لسنوات عديدة، ولأنه طبق في النهج الذي اتبعته منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إزاء التحرير التدريجي. وتعتبر المرونة في إطار منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وسيلة لتحقيق غاية – أي النمو، والتنمية والمزيد من تحقيق الاندماج الاقتصادي. وفي هذا الصدد، كانت تجربة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي تجربة ناجحة وتم رصدها بفضل آلية استعراض لضمان المضي في عملية التحرير قُدماً.

١٠- وخلال المناقشة التي تمت في الوقت المتبقي من الاجتماع كانت هناك محاولة لتوضيح **معنى وطبيعة مفهوم المرونة** بالنسبة للاتفاقات الاستثمار الدولية. ولاحظ المشتركون أن المرونة في السياق الحالي تشمل ضمناً مفهوم تشجيع التنمية وأنها تنطبق على جميع اتفاقات الاستثمار. ومع ذلك، فقد يكون لها مهام مختلفة عندما تطبق على معاهدات الاستثمار الثنائية بالمقارنة مع مهامها في الاتفاقات الإقليمية والمتعددة الأطراف. فمثلاً قد تكون ذات صلة بالموضوع في حالة معاهدات الاستثمار الثنائية بمعنى "المرونة التفاوضية" وذلك أساساً لأن مضمون الصكوك متماثل. كما يمكن تناول الموضوع من خلال فحص مختلف أنواع المرونة، أو المرونة لأنواع مختلفة من المسائل. واقترح بعض الخبراء أنه بغية معالجة مفهوم المرونة، من الضروري أولاً تعريف كل من التنمية و"التنمية المستدامة" وهو مفهوم مختلف عن مجرد النمو. ولاحظ آخرون أنه بغية تجنب المعاني الضمنية المتمثلة بالاعتباطية

والإفراط في التعقل، ينبغي ربط المرونة بمفاهيم جوهرية أخرى، مثل الشفافية، والاستقرار وقابلية الأنظمة الوطنية للتنبؤ بها. وجاء التأكيد على أن موضوع الاتفاقات هو تحقيق توازن بين مصالح واهتمامات البلدان وبين عناصر أي اتفاق محدد. ومع ذلك، فإنه لا يمكن التنبؤ بجميع التطورات الممكنة في المستقبل. ولذلك فإن المسألة ليست ما إذا كان ينبغي لاتفاقات الاستثمار الدولية أن تنص على المرونة ولكن مقدار المرونة الذي يتمشى مع أهداف وظائفها مثل هذه الاتفاقات. وبعبارات أخرى، هناك حاجة إلى تحقيق التوازن بين المرونة والالتزامات. وكان هناك توافق في الآراء واسع النطاق على أن اجتماع الخبراء لم يعالج حتى الآن جميع أبعاد موضوع المرونة في اتفاقات الاستثمار الدولية وأن الأمر يتطلب المزيد من العمل، على الرغم من أنه ينبغي التسليم بأن من الممكن دوماً أن يكون هناك اختلاف في الآراء بشأن هذا الموضوع.

١١- وفيما يتعلق بالمرونة في **أهداف** اتفاقات الاستثمار الدولية، أكد الخبراء في البداية على أنه يجب أن يكون قصد المرونة هو التنمية. وثمة مسألة رئيسية في هذا الصدد تتمثل فيما ينبغي للحكومات أن تفعله لكي تكفل أن تؤدي المرونة إلى نتائج ملموسة في تحقيق أهدافها الإنمائية. ولتحقيق ذلك، ينبغي أن ترتبط المرونة ارتباطاً مباشراً بمختلف احتياجات التنمية وأهداف البلدان النامية، التي تختلف اختلافاً كبيراً من بلد إلى آخر باختلاف المجالات في القطاعات والأنشطة والمناطق ذات الصلة. وتمّ التسليم بأن أهم أهداف اتفاقات الاستثمار هو تعزيز تدفقات الاستثمار كوسيلة للحصول على التكنولوجيا ورؤوس الأموال والوصول إلى الأسواق. ومع ذلك، يجب ألا يغيب عن الأذهان أن المستثمرين الأجانب لن يستثمروا في بلدان ما لم توفر لهم هذه البلدان مناخاً للاستثمار قابلاً للتنبؤ به ويتسم بالاستقرار والشفافية. كما أن مسألة قدر الحماية وقدر المرونة المطلوبين لبلوغ الأهداف المنشودة يتفاوت من بلد إلى آخر بتفاوت ظروفه الاقتصادية. ومع ذلك، أكد الخبراء على أن المرونة وحدها ليست كافية لتحقيق التنمية بل أنها وسيلة لبلوغ غاية. ولذلك يتعين على البلدان، لتحقيق أهدافها الإنمائية، أن تصوغ استراتيجيتها الإنمائية الخاصة بها لضمان الاستخدام الأمثل للمرونة لصالح التنمية. وقيل أيضاً إنه لا بد لمثل هذه السياسات في ظل الاقتصاد المعولم اليوم من إيلاء الاعتبار الواجب لتأثير العوامل الخارجية والقوى الاقتصادية على التنمية. وبالفعل بإمكان الضغوط التنافسية التي يمارسها المستثمرون الأجانب أن تحفز الشركات المحلية على زيادة قدراتها التنافسية.

١٢- وبصدد مسألة المرونة وكيفية تطبيقها على **الأحكام الموضوعية** لاتفاقات الاستثمار، أفاد الخبراء أن أحد طرق تناول هذا الموضوع هو محاولة تحديد مختلف سياقات وأنواع الموضوعات التي يمكن تطبيق المرونة فيها. ويمكن في هذا الصدد تبني منظورين عريضين. أولا، يمكن فهم المرونة على أنها تتيح للبلد المضيف إمكانيات إضافية لتعزيز تنميته. وينطبق هذا المنظور بصورة رئيسية على قواعد القبول واشتراطات الأداء وقواعد معاملة الشركات الأجنبية. وبمعنى آخر، يمكن فهم المرونة على أنها وسيلة لحماية حق التنظيم – أي وسيلة لعدم تقييد السلطات التنظيمية للحكومات تقييداً مفرطاً وذلك في مجالات حماية البيئة والصحة العامة والمعايير الاجتماعية مثلاً. أما فيما يتعلق بحماية الممتلكات الأجنبية من المصادرة، فقد تتمثل أحد الآثار الممكنة المترتبة على فهم واسع النطاق لمفهوم مصادرة الملكية في أن تصبح السلطات التنظيمية للدولة خاضعة لتحكيم دولي من قبل طرف ثالث. وفيما يتعلق بتسوية نزاعات الاستثمار، اقترح الخبراء إجراء مزيد من الدراسة للوسائل المرنة التي أثبتت نجاحها فيما يتعلق بإيجاد حلول لمثل هذه النزاعات مثل نظام المشاورات التابع لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

للتشاور ونفوذ النظراء. وفي الواقع، فإن مسألة المرونة تهم في مجالات عديدة البلدان المتقدمة بقدر ما تهم البلدان النامية كما تبيّن من المفاوضات الخاصة باتفاقات الاستثمار المتعددة الأطراف. وقال بعض الخبراء إن مفهوم المرونة مرتبط بالحاجة إلى قيام توازن بين حقوق والتزامات كل من البلدان والمستثمرين. وفي هذا الصدد، لوحظ أن اتفاقات الاستثمار الدولية ليست لعبة يتحقق فيها الربح للبعض على حساب خسارة البعض الآخر تتمثل في التحرير التام أو الحماية التامة بل إن الواقع هو أكثر دقة من ذلك بكثير. ومن شأن جدول أعمال جديد للمسائل المتعلقة بالمرونة أن يتضمن مسائل مثل الممارسات الحكومية السليمة – وذلك على سبيل المثال في حماية البيئة ومعايير العمل الرامية إلى تحقيق "تكافؤ الفرص". كما تعتبر نظم الحوافز مجالاً آخر ربما تطلب التعاون على المستوى الدولي، شأنه في ذلك شأن مسألة المنافسة والممارسات التجارية التقييدية. وفي سياق عالمي، ينبغي معالجة مسألة الأنشطة العابرة للحدود بغية تجنب تضارب الأنشطة العالمية للشركات عبر الوطنية السياسة الوطنية. وأخيرا، هناك البعد الاجتماعي. وبما أن المجتمع المدني يحشد جهوده لاستحداث مدوّنات عن المسؤولية الاجتماعية، فقد تكون هذه المدونات موضوعاً للدراسة والبحث.

١٣- ووصف عدد من الخبراء تجارب بلدانهم في تناول موضوع المرونة في قواعد الاستثمار. فقد اعتمدت بعض البلدان في الماضي على سياساتها الوطنية لتوفير مناخ مؤات للاستثمار. وطبقت هذه البلدان من خلال الإجراءات الأحادية الطرف هذه معايير للتحرير والحماية بصورة تدريجية بالسرعة التي اختارتها ووفقاً لاحتياجاتها الخاصة بها. واعتمدت بلدان أخرى على الاتفاقات الدولية لتوفير الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي لأنها ارتأت أنها ضرورية لجذب الاستثمار. ومع ذلك، شعرت جميع هذه البلدان بالحاجة إلى توفير المرونة بغية جذب الاستثمار في بعض المجالات وبخصائص إنمائية محددة. ولاحظت بلدان أخرى أنه على الرغم من قيامها بالتوقيع على اتفاقات استثمار عديدة، فإن هذه الاتفاقات لم يكن بالإمكان الاعتماد عليها بصورة جوهرية كأداة لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، بل كمجرد وسائل لطمأنة المستثمرين بوجود بيئة استثمار عاملة يمكن التنبؤ بها. ومع ذلك ارتأى آخرون أن بعض المستثمرين انتقلوا إلى بلدانهم لأنهم وجدوا فرصة للتحايل على اللوائح والقوانين.

١٤- وقال الخبراء إن طرائق تنفيذ اتفاقات الاستثمار الدولية تتفاوت بصورة كبيرة بحسب ما إذا كان الاتفاق ثنائيا أو قطاعيا أو متعدد الأطراف أو غير ذلك. وفضلاً عن هذا، فإن نصوص الاتفاقات لا توضح دائماً جميع الإمكانيات. وفيما يتعلق بخبرات البلدان بشأن آليات التنفيذ، لوحظ أنه على الرغم من أهمية وتعقيد علاقات الاستثمار والعدد الكبير من اتفاقات الاستثمار المعمول بها، فإنه ليست هناك، فيما يبدو، أية مشاكل تذكر في مجال التنفيذ، وذلك بدليل قلّة من حالات التحكيم الدولية المتعلقة بنزاعات الاستثمار نسبياً. ومع ذلك، فإن المشكلات المتعلقة بالتنفيذ تظهر أحياناً، ولا سيما بشأن ممارسة السلطات دون الوطنية الصلاحيات التنظيمية وما يترتب على ذلك والمعاملة التمييزية في الواقع ضد المستثمرين الأجانب. وقد تنطوي آليات التنفيذ المشجعة على التنمية على إيجاد حلول لتفاوت المعلومات من خلال أحكام تتعلق بتقاسم المعلومات والوصول على سبيل الأولوية إلى قنوات المعلومات. وفيما يتعلق بأوجه التباين الاقتصادي، ارتأى بعض الخبراء أن إدخال الاستثناءات على المبادئ العامة أدى إلى المرونة في السياسة فيما يتعلق بمسائل السياسة العامة التي لا يمكن التفاوض بشأنها، وفي الوقت نفسه إلى المحافظة على الالتزام بالمبادئ الأساسية للاتفاق، لا سيما فيما يتعلق بالمعاملة الوطنية قبل القبول وبعده. وفي

حالات أخرى، حققت التزامات بذل "أقصى الجهود" نفس الغرض وذلك من مثل في منتدى التعاون الاقتصادي في آسيا والمحيط الهادئ. كما أن فترات التنفيذ الانتقالية هي سبيل آخر لإيجاد حلول للمشاغل الإنمائية المتعلقة بالتنفيذ، والتي تتضمنها العديد من الاتفاقات. وثمة نهج متزايد الشيوع متبع في التنفيذ المشجع على التنمية يتمثل في النص على تدابير تشجيعية لجذب الاستثمار الأجنبي، والمساعدات التقنية لتعزيز قدرة البلدان النامية ومساعدتها على الوفاء بالتزاماتها. وفي جميع هذه الحالات، تكون مراقبة الأداء حاسمة الأهمية لضمان تمخّض الاتفاق عن النتائج المتوخاة منه، وإلا لتحديد ما يمكن القيام به لاستدراك الوضع. وغالباً ما استخدمت آليات الرصد لإيجاد حلول للصعوبات الناشئة عند التنفيذ، ومن الضروري في هذا الصدد اتخاذ موقف تعاوني واستكشاف خيارات المرونة المتوافرة.

١٥- وأخيراً، أكد عدد من المتحدثين على أنه يتعين أن يتكيّف **الهيكل العام** لاتفاقات الاستثمار الدولية مع متطلبات التنمية. فيجب أن يكون هيكل اتفاقات الاستثمار هيكلاً واقعياً، يراعي مشاغل جميع المشتركين في عمليتي الاستثمار والتنمية، ويوفر مجموعة متسقة من العلاقات المترابطة بين جميع عناصر الاتفاق، كي لا تصبح الاتفاقات مجرد سرد للقضايا ذات الصلة. ولتحقيق الأهداف المستدامة والمتزنة يجب أن يكون هيكل اتفاق الاستثمار قادراً على الاستجابة لتنوع البلدان النامية واختلافها وأن يأخذ في الاعتبار عوامل الاقتصاد الكلي والحاجة إلى الإبقاء على حيز للسياسة العامة يمكّن الأطراف التي تضعها من تنفيذ استراتيجياتهم الإنمائية. كما تم التأكيد على أهمية إدراج قضايا المنافسة لضمان وصول الشركات الوطنية إلى الأسواق من خلال شبكات دولية. فجميع الأطراف في اتفاقات الاستثمار تتطلع إلى المرونة. ومن ثم، يجب أن يكون هيكل الاتفاق واضحاً بشأن تفاعل مصالح جميع الأطراف وتوازنها. وتتضمن بعض العناصر الهيكلية للمرونة التي تم مناقشتها نهجاً للقوائم الإيجابية والسلبية ونهجاً لجدول أعمال ضمني، ولكل من هذين النهجين ميزاته ومثالبه الخاصة به. وأحد الميزات الهامة لنهج القوائم الإيجابية بالنسبة للبلدان النامية التي لا تحظى بالاهتمام الكافي دوماً هي بساطتها، التي تيسّر التعامل معها بالمقارنة مع القوائم السلبية. وغالباً ما تتضمن القوائم السلبية إمكانية التخلص من الاستثناءات تدريجياً.

١٦- وفي الختام، وُجد أن العديد من اتفاقات الاستثمار تتضمن طرقاً لإفساح المجال للمرونة لصالح التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويظل من الأصعب التأكيد على ما إذا كانت مثل هذه المرونة قد كانت لصالح التنمية وكيفية ذلك، على الرغم من وجود أمثلة ملموسة لآثارها الإيجابية المباشرة. وكان هناك شعور بأنه لم يتم استغلال القدرة على توضيح إمكانيات آليات المرونة كي تحصل جميع الأطراف على أقصى قدر من الفوائد وأن لا تتعرض إلا لأدنى قدر من الآثار السلبية المترتبة على اتفاقات الاستثمار الدولية.

ثالثاً - المسائل التنظيمية

ألف - انعقاد اجتماع الخبراء

١- عملاً بتوصية لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك في الجلسة الختامية من الدورة الثانية المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧[٦] عقد في قصر الأمم المتحدة بجنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩ اجتماع الخبراء المعني باتفاقات الاستثمار الدولية: المفاهيم التي تسمح بدرجة معينة من المرونة لصالح تعزيز النمو والتنمية. وافتتح الاجتماع في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٩ السيد روبنز ريكوبيرو الأمين العام للأونكتاد.

باء - انتخاب أعضاء المكتب

(البند ١ من جدول الأعمال)

٢- انتخب اجتماع الخبراء في جلسته الافتتاحية أعضاء مكتبه على النحو التالي:

الرئيس: السيد جان - لوك لو بيدو (فرنسا)
نائب الرئيس - المقرر: السيد موسي دليلغين (إثيوبيا)

جيم - إقرار جدول الأعمال

(البند ٢ من جدول الأعمال)

٣- وفي الجلسة ذاتها، أقر اجتماع الخبراء جدول الأعمال المؤقت المعمم في الوثيقة TD/B/COM.2/EM.5/1. وبناء على ذلك كان جدول أعمال الجلسة على النحو التالي:

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال

٣- المفاهيم - مثل الاستثناءات والآليات الأخرى - التي تسمح بدرجة معينة من المرونة، بما في ذلك في مجال بناء القدرات التكنولوجية، لصالح تعزيز النمو والتنمية - لتمكين البلدان ذات مراحل التنمية المختلفة من الاستفادة من اتفاقات الاستثمار الدولية.

٤- اعتماد التقرير.

دال - الوثائق

٤- كان معروضاً على اجتماع الخبراء عند النظر في البند ٣ من جدول الأعمال الموضوعي تقرير أمانة الأونكتاد المعنون "اتفاقات الاستثمار الدولية: المفاهيم التي تسمح بدرجة معينة من المرونة لصالح تعزيز النمو والتنمية" (TD/B/COM.2/EM.5/2).

هاء - اعتماد التقرير

(البند ٤ من جدول الأعمال)

٥- وفي جلسته الختامية المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩، اعتمد اجتماع الخبراء الاستنتاجات المتفق عليها المدرجة في الفرع أولاً أعلاه، وتم تفويض الرئيس بإعداد موجز عن الاجتماع (انظر الفرع الثاني أعلاه).

الحواشي

(١) على النحو الذي اعتمدها به اجتماع الخبراء في جلسته العامة الختامية المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٩.

(٢) انظر "تقرير اجتماع الخبراء المعني باتفاقات الاستثمار الثنائية وبعدها الإنمائي"، TD/B/COM.2/5-TD/B/COM.2/EM.1/3.

(٣) انظر "تقرير اجتماع الخبراء المعني باتفاقات الاستثمار الإقليمية والمتعددة الأطراف القائمة وأبعادها الإنمائية"، TD/B/COM.2/11-TD/B/COM.2/EM.3/3.

(٤) الاستثمار الأجنبي المباشر والتنمية (رقم المبيع E.98.II.D.15)؛ النطاق والتعريف (رقم المبيع E.99.II.D.9)؛ الدخول والإنشاء (رقم المبيع E.99.II.D.10)؛ التدابير التجارية المتصلة بالاستثمار (رقم المبيع E.99.II.D.12)؛ معاملة الدولة الأكثر رعاية (رقم المبيع E.99.II.D.11)؛ تسعير التحويل (رقم المبيع E.99.II.D.8).

الحواشي (تابع)

(٥) انظر "اتفاقات الاستثمار الدولية والمفاهيم التي تسمح بالمرونة لصالح تعزيز النمـــو والتنميـة"، TD/B/COM.2/EM.5/2.

(٦) انظر الفقرة ٥١ من تقرير لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية المتصلة بذلك عن دورتها الثانية (TD/B/44/14-TD/B/COM.2/7).

المرفق

الحضور*

١- حضر الاجتماع خبراء من الدول التالية الأعضاء في الأونكتاد:

الاتحاد الروسي
إثيوبيا
الأرجنتين
إسبانيا
استراليا
إستونيا
ألمانيا
أوكرانيا
إيران (جمهورية الإسلامية)
إيطاليا
باراغواي
باكستان
البرازيل
بروني دار السلام
بلغاريا
بنغلاديش
بنـــن
بولندا
بوليفيا
بيرو
بيلاروس
تايلند
تركيا
ترينيداد وتوباغو
تونس
جامايكا
الجمهورية التشيكية
الجمهورية العربية السورية
جمهورية كوريا
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
جورجيا
زامبيا
زمبابوي
سري لانكا
السلفادور
سلوفاكيا
سنغافورة
السنغال
السودان
السويد
سويسرا
شيلي
الصين
غواتيمالا
فرنسا
الفلبين
فنزويلا
فنلندا
الكاميرون
كرواتيا
كندا
كوبا
كوت ديفوار
كوستاريكا
كولومبيا
كينيا
لاتفيا
مالي
ماليزيا
مدغشقر
مصر
المغرب
المكسيك
المملكة العربية السعودية
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
موريشيوس
النرويج
النمسا
نيبال
هايتي
الهند
هولندا
الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان
اليمن

---

* للاطلاع على قائمة المشتركين انظر TD/B/COM.2/EM.5/INF.1

٢- ومثلت في الاجتماع المنظمات الحكومية الدولية التالية:

مجموعة الدول الأفريقية والكاريبي والمحيط الهادئ
منظمة العمل العربية
الاتحاد الأوروبي
جامعة الدول العربية
منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي
منظمة الوحدة الأفريقية

٣- ومُثلت في الاجتماع الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة التالية:

منظمة الصحة العالمية
صندوق النقد الدولي
منظمة التجارة العالمية

٤- ومثلت في الاجتماع المنظمات غير الحكومية التالية:

الفئة العامة

الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة
غرفة التجارة الدولية
الرابطة النسائية الدولية للسلم والحرية
الاتحاد العالمي لرابطات الأمم المتحدة

أعضاء هيئات الخبراء، والخبراء، والمشاركون بدعوات خاصة

أعضاء هيئات الخبراء

السيد فيليب كمبوري، مدير، التعاون المتعددة الأطراف، وزارة التجارة والمالية، بوركينا فاصو
السيد جان – لوك لو بيدو، بروفيسور، جامعة باريس الأولى، فرنسا
السيد شيلدون ماكدونالد، مستشار خاص، وزارة العدل ، جامايكا
السيدة ماجدة شاهين، نائبة مساعد الوزير، رئيسة الشؤون الاقتصادية الدولية، مصر

الخبـــــراء

السيد أ. أ. فاتوروس، أستاذ، جامعة أثينا، اليونان
السيد ب. موشلينسكي، أستاذ، كلية كوين ماري وويست فيلد، جامعة لندن، المملكة المتحدة
السيد ستيفان فاسياني، أستاذ، جامعة ويست إنديز، كنغستون، جامايكا

المشاركون بدعوات خاصة

السيدة ليز فايس، خبيرة رفيعة المستوى، أمانة ميثاق الطاقة، بلجيكا
السيدة مارليس فيلبري، باحثة، مركز البحوث المعنية بالشركات المتعددة الجنسيات، "سومو".

– – – – –